

# علم النفس الاجرامي

## CRIMINAL PSYCHOLOGY

د. كمال الخيلاني

# التعريفات الأساسية:

## • **الجريمة** Crime:

هي سلوك ينتهك القواعد الأخلاقية التي وضعت لها الجماعة جزاءات سلبية تحمل صفة الرسمية

• أو: هي السلوك الذي تحرمه الدولة لما يترتب عليه من ضرر على المجتمع والذي تتدخل لمنعته بعقاب مرتكبيه

# التعريفات الأساسية:

■ **الجريمة** **Criminal**:

هو الفرد الذي ينتهك القوانين والقواعد الجنائية في مجتمع ما مع سبق الإصرار.

أو: هو الشخص الذي يرتكب فعلا غير اجتماعي سواء بقصد ارتكاب جريمة أم لا، ويشمل ذلك كل من ينتهك الأعراف أو يتصرف على نحو يخالف المعايير.

# التعريفات الأساسية:

■ **السلوك الإجرامي Criminal Behavior** :

هو أي سلوك مضاد للمجتمع وموجه ضد المصلحة العامة .

أو : هو أي شكل من أشكال مخالفة المعايير الأخلاقية التي يرضيها مجتمع معين ، ويعاقب عليها القانون.

# التعريفات الأساسية:

## الانحراف Deviancy :

يقصد به عدم المسابرة والمجارية للمعايير الاجتماعية السائدة في المجتمع.

## الجنوح Delinquency :

هو أية انتهاكات للقانون يقوم بها الأشخاص الصغار أو الأحداث وتعد أقل خطورة.

## الجريمة المنظمة Organized Crime :

هي سلوك إجرامي مضاد للمجتمع، يقوم به أعضاء تنظيم إجرامي "مثل عصابات المافيا" يمارس أنشطة خارجة عن القانون

# التعريفات الأساسية:

• **علم الإجرام** — **Criminology** : علم

هو العلم الذي يهدف إلى التحقق من المبادئ العامة التي تتعلق بالإجراءات القانونية وفهم السلوك الإجرامي ومكافحة الجريمة من خلال الإجراءات الوقائية والعلاجية إضافة إلى أنجح الطرق الخاصة بالكشف عن السلوك الإنحرافي والتحكم فيه وتقليل معدلاته أو القضاء عليه.

## التعريفات الأساسية:

• **علم القانون الجنائي Criminal law** :

هو العلم الذي يهتم بدراسة الجريمة في ضوء مفهوم القانون لها على أنها مجموعة من الأفعال التي نص القانون على تحريمها، وحدد لفاعلها عقوبات معينة.

• **علم الاجتماع الجنائي Criminal sociology** :

هو العلم الذي يهتم بدراسة كافة الظواهر الإجرامية في المجتمع.

## التعريفات الاساسية

• **المسئولية الجنائية: Criminal Responsibility**

• هي مصطلح قانوني Legal يشير إلى الظروف التي في ضوءها يصبح المجرم مسؤولاً أو غير مسؤول في نظر القانون عن الجريمة التي ارتكبها، ومن ثم عرضة لنيل العقاب الملائم بتطبيق القانون .



## التعريفات الأساسية :

### • أخصائي إجرام : Criminologist

• وهو شخص متخصص بمواد الإجرام و سلوكيات المجرمين وكذلك الوسائل التي يستخدمها المجرمين في ارتكاب الجرائم .

### • المحقق الجنائي : Investigator

• وهو شخص متخصص بالتحقيق مع المجرمين واستخراج ما لديهم من أقوال باستخدام الأدلة الحيوية والأدلة المادية . وأيضاً أقوال شهود الإثبات

## نشأة علم النفس الجنائي:

- يعتبر منستربرج Munsterberg مؤسس علم النفس الجنائي فقد أهتم بتطبيقات علم النفس في مجالات الحياة اليومية وأصدر كتاباً بعنوان على منصة الشهادة ١٩٠٨ : ذكر فيه مشاهداته لما يقع في المحكمة من مداخلات تدين أو تبرئ المتهمين ( وكان للإدراك والانتباه والتذكر دور كبير في فهم الجوانب النفسية للشهادة القضائية .

## نشأة علم النفس الجنائي:

- نشر مقالة بعنوان ( الجوانب النفسية عند المحلفين ) وقد أكد على ضرورة استبعاد النساء من هيئة المحلفين ، وذلك على أساس أن المرأة أقل كفاءة في دقة الأحكام واتخاذ القرارات . وهذا يبين لنا حكمة الإسلام في الشهادة وأن لكل رجل امرأتان .

## نشأة علم النفس الجنائي:

■ قام فرنالده وهيلي Fernald & Healy بإنشاء أول عيادة

نفسية متخصصة في إرشاد الأحداث الجانحين تحت أسم

مؤسسة الأحداث السيكوباتين

■ مهمتها تقديم الاستشارات والتشخيصات الإكلينيكية

لمشكلات الأحداث دون علاج.

■ شارك العديد من علماء النفس في المجال الجنائي

بتطبيق الاختبارات النفسية على الأحداث والمجرمين ،

وذلك بناءً على طلب السلطات القضائية

## نشأة علم النفس الجنائي:

- في عام ١٩١٦ أنشأ المختبر السيکوباتي ملحقاً بقسم الشرطة في مدينة نيويورك وذلك لإجراء اختبارات نفسية على السجناء ( وكان بافلوف من أشهر الأطباء النفسيين ) وضم كذلك الأخصائيين النفسيين والأخصائيين الاجتماعيين .
- بنفس العام ١٩١٦ أعتبر لويس تيرمان L. Merman أول عالم يطبق الاختبارات النفسية على المتقدمين لكلية الشرطة

## نشأة علم النفس الجنائي:

### ■ علم النفس في كليات القانون

- بدأ يدرس علم النفس في كليات القانون عام ١٩٢٢ ويعتبر وليم مارستون وهو تلميذ مانستبرج هو أول أستاذ علم النفس القانوني في الجامعة الأمريكية وكان أكثرهم تقديراً في الأوساط العلمية والقضائية وقد عمل دراسة عام ١٩١٧ للكشف عن العلاقة بين الكذب وارتفاع ضغط الدم أثناء الشهادة على المنصة ÷ وهنا استحدث جهاز كشف الكذب ”

## نشأة علم النفس الجنائي:

- بعد ذلك الأخصائي النفسي أصبح جزءاً من الهيئة القضائية وساهم في كثير من المسئوليات الجنائية واكتشاف أن المجرم المريض أو الذي يدعي المرض أو الجنون للهروب من المسؤولية الجنائية ( وكثيراً منهم أسقطت الدعاوى ضدهم لإدعائهم ذلك ، أو بسبب ضلالتهم الفعلية أثناء ارتكابهم الجرائم .

# نشأة علم النفس الجنائي:

## ■ علم النفس الجنائي في صورته الحالية :

■ في عام ١٩٦١ أصدر توش Tach كتاباً بعنوان علم

النفس الجنائي والقانون Legal and criminal

Psychology ويعتبر الكتاب الأول في مجال علم

نفس الجريمة



## نشأة علم النفس الجنائي:

- علم النفس الإجرامي
- أحد فروع علم النفس الذي يبحث في سيكولوجية الجريمة والمجرمين وغالباً ما تمتد دراسته لتشمل دراسة الجنوح .
- وهو العلم الذي يدرس العمليات السيكولوجية المرتبطة بالقانون .

## الجريمة:

- الجريمة لغةً : أجرم بمعنى أذنب أو جنى أو اعتدى وإجترام الشيء يعني قطعة وجمعها جرائم . والجرائم مظاهرات شرعية زجر الله عنها بحد.
- والجريمة شرعاً: هي إتيان فعل محرم فعلة ويعاقب على هذا الفعل ، أوترك فعل موجب فعله ويعاقب على هذا الترك

## ● التعريف القانوني للجريمة :

- هي قوانين وضعية ، قام بها مجموعة من داسي القانون مـكونين جمعـية مبدأها لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص قانوني .
- يجب أن تكتمل عناصر الجريمة حتى تسمى جريمة ، جاني مجني عليه ، واقعة ، دليل مادي .

• وقد وضع أول قانون مدني في فرنسا عام ١٧٨٩ وقد قسم الجرائم إلى :

• أ- الجنايات : Felonies وهي الجرائم الكبرى والخطيرة كالقتل والاعتصاب.

• ب- الجنح : Misdemeanors وهي أقل جسامة وأمثلتها السرقة الشهادة الزور النصب والاحتيال .

• ج- المخالفات : Contraventions ومن أمثلتها وضع مخلفات في الطريق ، المخالفات المرورية .

## • تعريف الجريمة في علم النفس :

- نوع من الخروج عن قواعد السلوك التي يضعها المجتمع لأفراده ، وهي إشباع لغريزة إنسان بطريق غير سوي لا يسلكه الإنسان العادي وذلك بأحوال نفسية غير سوية إنتابت مرتكبي الجريمة بلحظة ارتكابها بالذات .

## • علم الجريمة : Criminology

- هو علم تطبيقي يقوم بدراسة الجريمة والمجرمين ، والسلوك الإجرامي والعقاب ، ويشتمل على نواحي اجتماعية وسيكولوجية وسيكاترية ، ويدرس طبيعة وشكل الأفعال الإجرامية وتوزيعها زمنياً وجغرافياً واجتماعياً ، والسمات البدنية والسيكولوجية للمجرمين وتواريخهم وأصولهم الاجتماعية والعلاقة بين سلوك الإجرام وغيرها من السلوك غير السوي ، وسمات ضحايا المجرمين .

• ويضم علم التشريح ، وعلم الاجتماع ، ودراسة أصول وتطور القانون الجنائي وإتجاهات العامة إزاء الجريمة والمجرمين .

• وبناءً عليه يحتوي التعريف السابق على الآتي :

١- الخصائص الفيزيائية والأصول الاجتماعية للمجرمين والعلاقة بين الجريمة والسلوك غير السوي .

• ٢- السلوك غير الإجرامي والاجتماعي في الوقت ذاته ، وخاصة ما يدخل في نطاق الجريمة في بعض البلدان ولا يعد كذلك في بلدان أخرى مثل الجنسية المثلية والدعارة والانتحار .

٣- إجراءات الشرطة أثناء عملية القبض والمحاكم التي تشمل على دراسة ممارسة الحكم والمؤثرات الاجتماعية على القضاة وهيئة المحلفين ، وبعض المشكلات المتعلقة بالشهود والأدلة .



٤- وسائل العقوبة ، وتدريب وتهذيب مرتكبي الجرائم .

٥- أساليب منع الجريمة والوقاية منها .

٦- البناء الاجتماعي والتنظيمي للأجهزة الجنائية والنظم العقابية ، الهيكل العقابي .

٧- دراسة السلوك الإجرامي والمعايير القانونية والاتجاهات الاجتماعية التي تتعلق بأنماط مختلفة من الجرائم والمجرمين .

## تعريف المجرم : Criminal

كل إنسان وصل إلى درجة البلوغ القانونية ١٨-٢١ سنة ميلادية ويتمتع بالإرادة وحرية الاختيار وينتهك أحد قواعد القانون مع سبق الإصرار ، ويشمل ذلك كل من ينتهك الأعراف أو يتصرف على نحو يخالف المعايير الاجتماعية ، ويترتب على ذلك عقابه وإيداعه بالسجن بناءً على حكم قضائي .

أوقاصراً ويودع في مؤسسة عقابية إصلاحية بناءً على حكم قضائي خاص بالأحداث ، ويختلف الحدث الجانح عن الحدث المجرم .

إذا كان عمره من ٧-١٢ يودع في مؤسسة إيوائية للتعليم وتعديل السلوك . أما إذا كان عمره من ١٣-١٧ يودع في مؤسسة إصلاحية عقابية ، عمل ، تعديل سلوك . أما إذا كان عمره من ١٨-٢١ يودع في معسكرات عقابية بعيدة عن الأهل حيث يؤدي مدة عقوبته بالعمل الشاق .

## • Criminal law: القانون الجنائي

• هو القانون المدني أو الشرعي الذي يدين المجرم في حالة ارتكابه للجريمة، أو الشاهد في حالة تزويره للشهادة \ وقع نصوص القانون الجنائي في ثلاث مجموعات هي:

١- قانون العقوبات: ويتضمن القواعد التي تبحث في المجرم والجريمة وتقسيم الجرائم بحسب درجة خطورتها وبيان الأركان اللازم توافرها لوجود الجريمة والجزاء الجنائي الذي وقع على مختلف الجرائم .

- **عرفت البشرية الجريمة منذ أقدم عصورها وتحولت الجريمة إلى ظاهرة اجتماعية شاذة في حياة التجمعات البشرية منذ القدم، وأصبحت الجريمة تمثل مشكلة على مر الأزمنة وباختلاف المجتمعات الإنسانية. وظهرت العديد من الآراء في محاولة لتفسير هذه الظاهرة لبحث دوافعها ولحاولة السيطرة عليها.**

• واتخذت هذه الآراء في البداية طابعاً غير علمي في تفسير الظاهرة الإجرامية؛ حيث كان الفلاسفة يرجعون ارتكاب الجريمة إلى أن الأرواح الشريرة تتقمص جسد المجرم وتدفعه لإغصاب الآلهة وارتكاب جريمته، أو يرجعونها إلى لعنة الآلهة وغضبها التي تنزل بالمجرم فتؤدي به إلى ارتكاب الجريمة، ولذلك كانوا يرون أن الوسيلة الوحيدة لمعالجة المجرم هي في تعذيبه حتى يتم طرد هذه الأرواح الشريرة من جسده أو يتم إرضاء الآلهة .

• وهذه المحاولات أو الآراء التي قيل بها لتفسير ارتكاب الجريمة لا تتسم بالطابع العلمي وبالتالي لا يمكن القول بأن هذه المحاولات قد عرفت علم الإجرام بالمفهوم العلمي الحديث. وظهرت بعد ذلك وفي القرن الثامن عشر الإرهاصات الأولى لمحاولة إيجاد تفسير علمي للجريمة، وكانت هذه المحاولات تركز فقط على المجرم دون الظاهرة الإجرامية، وانصببت هذه الدراسات على الربط بين الجريمة وبين وجود عيوب خلقية ظاهرة في الجمجمة والوجه وكذلك بينها وبين وجود خلل عقلي أصاب المجرم فدفعه إلى ارتكابها.

• وقد بدأت الدراسة العلمية للجريمة في بدايات القرن التاسع عشر بفضل جهود المدرسة الفرنسية - البلجيكية التي تزعمها العالمان الفرنسي "جيري" والبلجيكي "كيتيليه"، حيث اصدر جيري مؤلفين، الأول في عام ١٨٣٣ حلل فيه إحصاءات الجرائم في فرنسا ومركزاً فيه على أهمية العوامل الفردية كالجنس والسن والعوامل الاجتماعية والاقتصادية والأحوال المناخية،



- **والثاني أصدره في عام ١٨٦٤ تعرض فيه للعلاقة بين الفقر والجهل من ناحية والإجرام من ناحية أخرى.**
- **أما العالم البلجيكي كيتيليه فقد أصدر مؤلفه في عام ١٩٣٥ حول الطبيعة الاجتماعية وترجيح دور العوامل الاجتماعية في ارتكاب الجريمة وذلك من خلال دراسة الإحصاءات حول ظاهرة الإجرام في عدة مناطق.**

• وقد كان لظهور المدرسة الوضعية الإيطالية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر أثراً كبيراً في تقدم الدراسات المتعلقة بعلم الإجرام واعطاءها بعداً منهجياً جديداً من خلال استخدام رائدها لومبروزو المنهج التجريبي في دراسة الشخصية الإجرامية، وقد يمكن القول بأن الأبحاث التي قام بها لومبروزو تمثل بداية الدراسة العلمية للظاهرة الإجرامية بالمعنى الدقيق. وقد تزعم هذه المدرسة ثلاثة من مشاهيرها وهم لومبروزو وجاروفالو وفيري.

• وقد نشر لومبروزو كتاباً في عام ١٨٧٦ بعنوان "الإنسان المجرم"، وذكر فيه أن الإنسان المجرم يتميز بخصائص تكوينية جسدية تختلف عن تلك التي تلاحظ لدى غير المجرمين، وأرجع ذلك إلى أن المجرم يرتد بالشبه إلى الإنسان البدائي الذي اتخذ منه نموذجاً أو نمطاً للإنسان المجرم. وقد خلص لومبروزو كذلك إلى أن الإنسان المجرم مصاب بخلل في سير أجهزة جسمه الداخلية وإلى أنه يعاني من اضطرابات نفسية وعقلية ترتد به إلى الإنسان البدائي.





● السلوك الإجرامي: Criminal Behavior يعرفه

فرويد بانه :

● سلوك غير سوي صادر عن شخصية مضطربة نفسياً وبهذا المعنى فإن شخصية المجرم لا تختلف في جوهرها وتكوينها الأساسي عن شخصية المريض النفسي، فهو يرى أن كل فعل إجرامي ما هو إلا دلالة وتعبيراً عن صراعات نفسية تدفع بصاحبها إلى الجريمة .

**ويعرف:**

- **سلوك مضاد للمجتمع ويشمل التمرد والتخريب والإشاعات والعصيان, وكذلك الغش والتزوير والنصب والاختلاس والرشوة القتل ويطلق عليها المظاهر السلوكية الاجتماعية**

## خصائص السلوك الإجرامي :

يرى تيرمان هل T.Hall أنه للحكم على السلوك بأنه إجرامي لابد توافر الخصائص التالية :

١- الضرر: وهو الضرر الفردي والجماعي والاجتماعي | وهو الركن المادي للجريمة فلا يؤخذ بالنية في الجريمة | وإنما بالواقعة وتوفر الأدلة وحدوث الضرر للمجني عليه



- ٢- يجب أن يرد نص في تجريم هذا السلوك أو وضع عقوبة معينة لهذا السلوك سواء كان مدنياً أو شرعياً.
- ٣- توافر عناصر الجريمة الجنائية التي تثبت وقوع الضرر وان هناك ، جاني ، مجني عليه ، وجريمة .
- ٤- توافر القصد الجنائي : ونعني به أن الجاني يكون على وعي تام أثناء ارتكابه الجريمة ، ويعلمن مسؤليته عنها ، ولا يعتبر الجريمة بالإكراه ، أو تحت ضغط ومنوم مغنطيسيا .

• ٥- يجب ان نفرق بين الجريمة المقصودة والجريمة تحت ظرف معين ، دفاع أَوْخَطاً ، بمعنى توافر القصد للجريمة . مثال: أثناء المداهمة والقبض على أحد المجرمين ظهر مجرم آخر وقتله الضابط . فهل يعتبر جريمة ؟

● ويمكن تلخيص اهتمامات علم النفس الجنائي في  
النواحي التالية :

● ١- كشف الجريمة وتحديد المجرم على أساس علمي  
إنساني يحقق العدالة والرحمة

● ٢- دراسة السلوك الإجرامي من حيث أسبابه  
ودوافعه الشعورية واللاشعورية مما يساعد على فهم  
شخصية المجرم، ووضع أساليب العقاب وأنماط العلاج  
المناسبة الذي يؤدي إلى إصلاح المجرم وعدم عودته  
إلى الجريمة .

- ٣- دراسة الظروف والعوامل الموضوعية التي تهيئ للجريمة وتساعد عليها ومن ثم تعديل الظروف بما يساعد في إصلاح حالة المجرم .
- ٤- الاهتمام بدراسة الأسس العلمية لمعالجة المجرم، و معاملته من وقت القبض عليه إلى انتهاء مدة العقوبة وإصلاحه .
- ٥- تصنيف المجرمين طبقاً لأعمالهم وجرائمهم، وحالاتهم النفسية والعقلية بقصد تحديد أنواع الرعاية والإصلاح المناسبة لكل منهم .

• - دراسة سيكولوجية الشهود ورجال القضاء ومنفذي القانون بهدف توفير أكبر قدر من الفهم العلمي لمشكلة الجريمة وعلاج المجرمين ووقايتهم .

• ٧- تتبع المجرم بالدراسة والرعاية بعد انتهاء مدة العقوبة حتى لا يعود للجريمة مرة أخرى .